SNHR
SYRIAN NETWORK FOR HUMAN RIGHTS
الشبكة السورية لحقوق الإنسان

في اليوم الدولي
لمساندة ضحايا التعذيب

وثّقنا مقتل 15383
سوريـاً تحت التعذيب
منذ آذار/ 2011 وما زال

157287
معتقلاً أو مختفٍ قسرياً
يعانون من التعذيب

الأربعاء 26 حزيران 2024

الشبكة السورية لحقوق الإنسان، تأسَّست نهاية حزيران 2011، غير حكومية، مُستقلة، اعتمدت عليها المفوضية السامية لحقوق الإنسان مصدراً أساسياً في جميع تحليلاتها التي أصدرتها عن حصيلة الضحايا في سوريا.

R240616

المحتوى:

أولاً: ما يزيد عن ثلاثة عشر عاماً من التعذيب المتواصل في مراكز الاحتجاز في سوريا 1

ثانياً: حصيلة الضحايا الذين قتلوا بسبب التعذيب وتوزعها وفق قاعدة بيانات الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان منذ آذار/ 2011 2

ثالثاً: النظام السوري مستمر بانتهاك قرار محكمة العدل الدولية ولم يتخذ أي تدابير لوقف التعذيب في مراكز احتجازه: 15

رابعاً: الاستنتاجات والتوصيات: 16

أولاً: ما يزيد عن ثلاثة عشر عاماً من التعذيب المتواصل في مراكز الاحتجاز في سوريا

تصدر الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان تقريرها السنوي الموسَّع عن ممارسات التعذيب في سوريا، بمناسبة اليوم الدولي لمساندة ضحايا التعذيب الذي يصادف 26/ حزيران من كل عام، وذلك بهدف إبراز الممارسات الوحشية للتعذيب والتي تفاقمت على نحو متصاعد منذ عام 2011، وتحولت لظاهرة مورست بشكل منهجي ومركزي في مراكز الاحتجاز بمختلف أنواعها الأمنية والعسكرية والمدنية المنتشرة في سوريا، وكذلك إظهار حجم الخسائر والأضرار التي طالت الضحايا والتي لا تزال أثارها الكارثية ممتدة حتى اليوم.

ومنذ بدء الحراك الشعبي في سوريا في آذار/ 2011، عملت الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان على توثيق الانتهاكات المرتبطة بعمليات الاحتجاز الغير مشروع والاعتقال التعسفي، بما تضمنته من تعذيب واختفاء قسري ومحاكمات استثنائية غير عادلة. وهذه السلسلة المتصلة من الانتهاكات المرتبطة بمراكز الاحتجاز امتدت ممارستها طوال ما يزيد عن ثلاثة عشر عاماً، ولم نلحظ أي توقف فيها وهو ما تسبب بارتفاع أعداد الضحايا من التعذيب وإهمال الرعاية الصحية بشكل تراكمي على مدى السنوات الماضية وحتى اليوم.

لا تزال عمليات الاعتقال التعسفي والوفيات بسبب التعذيب مستمرة في مراكز الاحتجاز في سوريا وبشكل رئيس التابعة لقوات النظام السوري التي مورست فيها عمليات التعذيب بغرض الانتقام وانتزاع الاعترافات وفرض السيطرة والقضاء على الخصوم، وفق سياسة مركزية وشاملة. تورطت في تنفيذ هذه الممارسات الغالبية العظمى من مراكز الاحتجاز وامتدت ليشارك في تنفيذها أدنى وأعلى المستويات في الأجهزة الأمنية، وقد تبنت بقية أطراف النزاع نطاقاً واسعاً من هذه الممارسات. وجميعها نقوم بتسجيلها في تقاريرنا الشهرية التي ترصد حالة الاعتقال والتعذيب في سوريا والبيانات الأخرى التي نصدرها.

نؤكد أنَّ كافة المعتقلين يتعرضون لشكل أو أشكال عدة من أساليب التعذيب على مدى سنوات عديدة من احتجازهم، فلا يوجد في سوريا حد زمني يتوقف فيه التعذيب منذ اللحظة الأولى للاحتجاز التي تتم بعيداً عن أي محددات قانونية حقيقية ويستمر بشكل مفتوح بمختلف أساليب التعذيب التي بلغت 72 أسلوباً للتعذيب الجسدي والنفسي والجنسي مورست جميعها على نحو مقصود وواسع في كافة مراكز الاحتجاز، وطالت عمليات التعذيب كافة المعتقلين بمن فيهم النساء والأطفال والكهول والمرضى وذوي الاحتياجات الخاصة ولم تستثنِ أحداً.

إنَّ أسوأ ما في هذا الحجم الهائل من الوفيات تحت التعذيب والتي سنستعرضها في هذا التقرير من خلال المخططات البيانية التراكمية، أنَّها بقيت دون محاسبةٍ ولو أدنى المتورطين فيها، وقد ساهم إفلات الجناة من العقاب في ارتفاع هذه الاحصائيات عبر السنوات، بل وشجَّع مرتكبيها على زيادة مستوى وحجم العنف في مراكز الاحتجاز والتباهي بها، وقد تسبب هذا الإفلات المخزي من العقاب في ردة فعل سلبية لدى المجتمع السوري وإضفاء حالة عامة من فقدان الشعور بالعدالة أو الأمل في محاسبة المجرمين الأساسيين في مكان تواجدهم الفعلي داخل سوريا وإيقاف انتهاكاتهم بحقِّ السوريين.

يقول فضل عبد الغني مدير الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان:

> **لم يلتزم النظام السوري بأيٍ من قرارات مجلس الأمن الخاصة بقضية المعتقلين والصادرة منذ عام 2012، واستمر بعمليات الاعتقال التعسفي والإخفاء القسري، والتعذيب، والقتل حتى التعذيب، فهو غير مكترث وغير ملتزم أبداً بقرار محكمة العدل الدولية، وعلى مجلس الأمن التحرك العاجل لوقف القتل تحت التعذيب المستمر في سجون النظام السوري بمعدلات هي الأسوأ في العالم، وإنَّ استمرار النظام السوري بالتعذيب الوحشي دون محاسبة هو أعظم وقود للتنظيمات المتطرفة لتجنيد المزيد من العناصر في صفوفها.**

ثانياً: حصيلة الضحايا الذين قتلوا بسبب التعذيب وتوزعها وفق قاعدة بيانات الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان منذ آذار/ 2011:

وفقا لقاعدة بيانات الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان فإنَّ ما لا يقل عن **157287 شخصاً** بينهم 5264 طفلاً و10221 سيدة، لا يزالون قيد الاعتقال أو الاختفاء القسري في مراكز الاحتجاز التابعة لأطراف النزاع في سوريا من بينهم ما لا يقل عن **112713** بينهم 1305 طفلاً و6698 سيدة، في عداد المختفين قسرياً منذ آذار/ 2011 حتى حزيران/ 2024. ويعتبر النظام السوري مسؤولاً عن 86 % منهم، وتشير قاعدة البيانات لدينا أنَّ الغالبية العظمى منهم هم معتقلون سياسيون على خلفية الحراك الشعبي، والنسبة الأصغر هي عبارة عن خلفيات متعددة للاعتقال التعسفي على خلفية النزاع.

وبحسب قاعدة بيانات الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان فقد وثَّقنا منذ آذار/ 2011 حتى حزيران/ 2024 مقتل ما لا يقل عن **15383 شخصاً** قضوا بسبب التعذيب على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا، من بينهم 199 طفلاً و115 سيدة (أنثى بالغة)، يتوزعون على النحو التالي:

- **قوات النظام السوري:** 15098، بينهم 190 طفلاً، و95 سيدة.
- **تنظيم داعش:** 32، بينهم 1 طفل و14 سيدة.
- **هيئة تحرير الشام:** 56، بينهم 2 طفل و1 سيدة.
- **قوات سوريا الديمقراطية:** 105 بينهم 3 أطفال، و2 سيدة.
- **فصائل المعارضة المسلحة/ الجيش الوطني:** 62، بينهم 1 طفل و2 سيدة.
- **جهات أخرى:** 30، بينهم 2 طفل و1 سيدة.

رسم بياني يظهر توزع حصيلة ضحايا القتل بسبب التعذيب منذ آذار/ 2011 حتى حزيران/ 2024 على يد أطراف النزاع والقوى المسيطرة في سوريا:

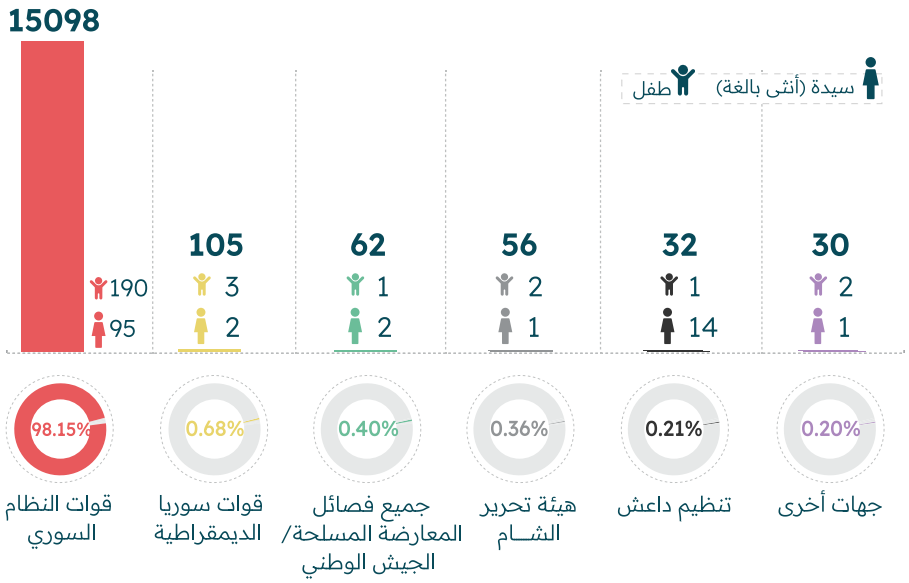

تظهر الإحصائيات التي ترتكز إلى بيانات الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان أنَّ النظام السوري قد اعتقل النسبة الأكبر من المواطنين السوريين، ويتعرض المعتقل إلى شكلٍ أو أكثر من أشكال التعذيب، وهذا يدل على أنَّ حصيلة الذين قتلوا بسبب التعذيب كان النظام السوري هو المتسبب الأكبر فيها، إذ يعكس المخطط البياني لضحايا الموت بسبب التعذيب أنَّ قوات النظام السوري مسؤولة عما لا يقل عن 98 % منها وهذا العدد الهائل من الضحايا بسبب التعذيب، يؤكد على أنَّها ممارسة منهجية، ومتكررة، وترتكب بشكل واسع بحقِّ عشرات آلاف المعتقلين فهي بالتالي تشكل جرائم ضد الإنسانية.

وتظهر الخريطة توزع حصيلة الضحايا الذين قضوا بسبب التعذيب بحسب المحافظات السورية:

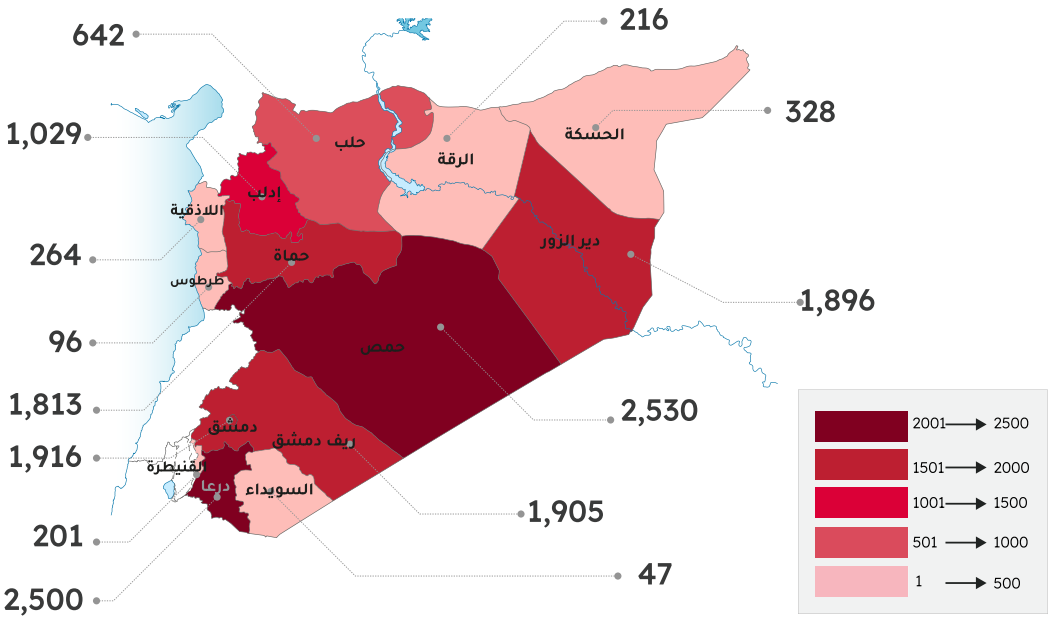

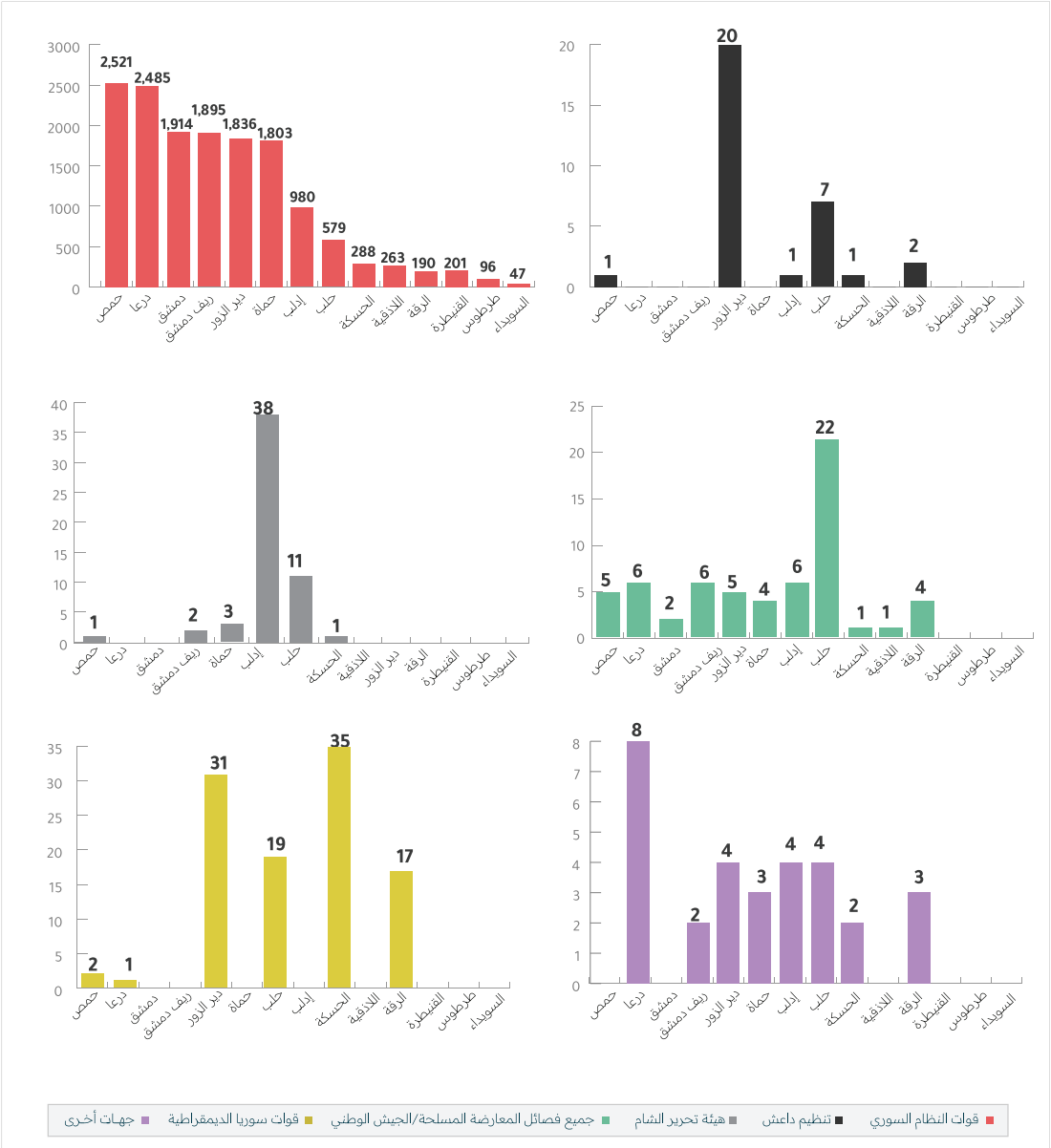

نلاحظ من الخريطة السابقة أنَّ محافظتي حمص ودرعا في مقدمة المحافظات التي فقدت أبناءها بسبب التعذيب، وقد رصدنا ممارسة النظام السوري لعمليات التعذيب في كثير من الأحيان على خلفية انتماء الضحية لمنطقة ما مناهضة للنظام السوري كنوع من الانتقام الجماعي في مراكز احتجازه.

مخطط بياني يظهر توزع حصيلة ضحايا التعذيب في سوريا بحسب الأعوام منذ آذار/2011:

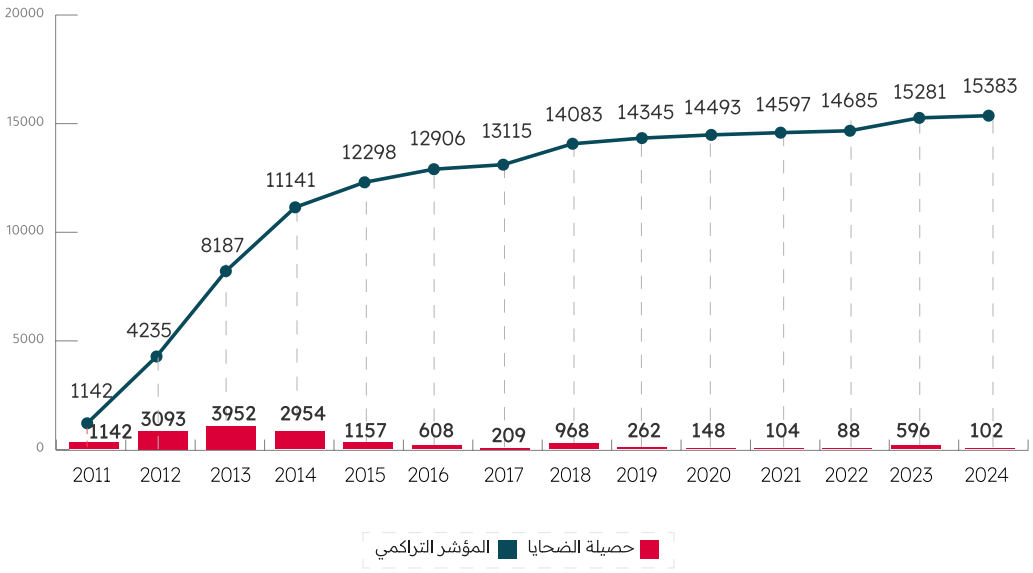

يظهر المخطط البياني السابق أنَّ الأعوام التي شهدت أعلى وفيات بسبب التعذيب هي عام 2013 ثم 2012 يليهما عام 2014.

مقارنة بين حصيلة الوفيات بسبب التعذيب لدى أطراف النزاع والقوى المسيطرة منذ التقرير السنوي السابق في حزيران/ 2023 حتى التقرير السنوي في حزيران/ 2024

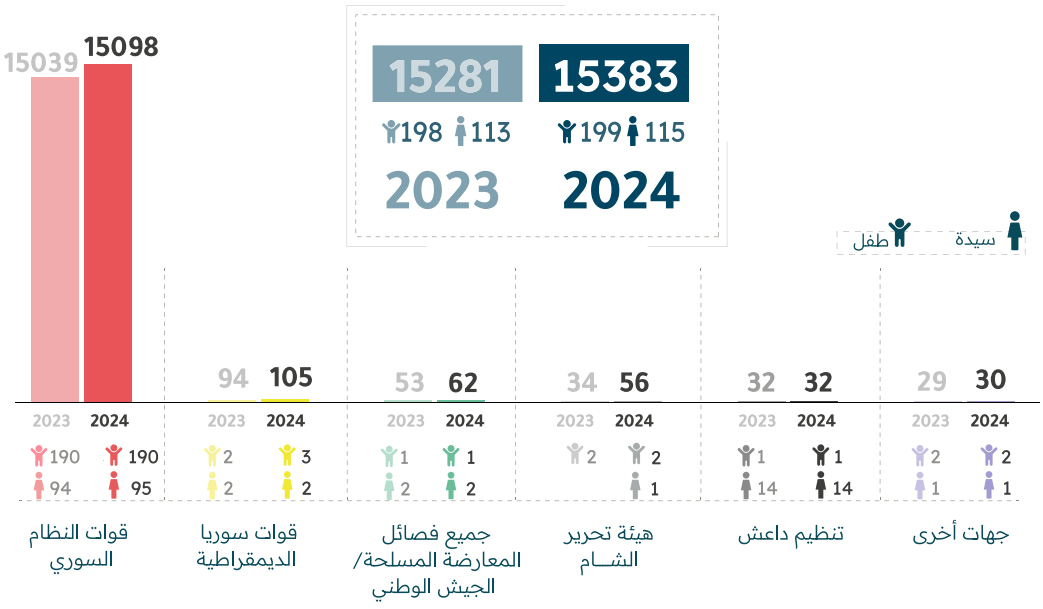

تظهر المقارنة ارتفاع حصيلة الوفيات بسبب التعذيب وبشكل رئيس في مراكز الاحتجاز التابعة لقوات النظام السوري، وذلك نتيجة استمرارها في عمليات التعذيب وتسجيل المختفين كمتوفين في دوائر السجل المدني، ما انعكس ذلك على ارتفاع حصيلة ضحايا التعذيب المسجلة.

إضافة لشهادات الوفاة السابقة التي حصلنا عليها، سجلت الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان ما لا يقل عن 1632 شخصاً بينهم 24 طفلاً و21 سيدة، و16 حالة من الكوادر الطبية، لمختفين تم تسجيلهم على أنَّهم متوفون في دوائر السجل المدني، وذلك منذ مطلع عام 2018 حتى حزيران/ 2024، لم يُذكَر سبب الوفاة، ولم يسلم النظام الجثث للأهالي، ولم يُعلن عن الوفاة وقت حدوثها. ومن بين الحصيلة أربع حالات تم التعرف عليها عبر الصور المسربة من المشافي العسكرية التابعة للنظام السوري.

مخطط بياني يظهر توزع حصيلة المختفين قسرياً الذين تم تسجيلهم على أنَّهم متوفون في دوائر السجل المدني بحسب الأعوام التي شهدت اعتقالهم من قبل قوات النظام السوري

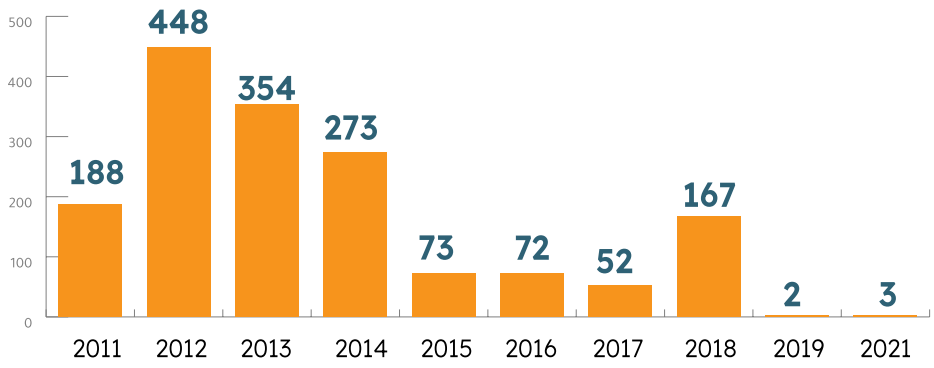

يظهر المخطط البياني أنّ الحصيلة الأعلى من بين الـ 1,632 حالة التي سجلناها، كان قد تم اعتقالهم من قبل قوات النظام السوري في عام 2012 ثم عام 2013 يليه عام 2014 وهي الأعوام الأبرز التي شهدت أكبر موجة اختفاء قسري في مراكز الاحتجاز التابعة لقوات النظام السوري.

مخطط بياني يظهر توزع حصيلة المختفين قسرياً الذين تم تسجيلهم على أنَّهم متوفون في دوائر السجل المدني بحسب عام الوفاة الذي تم تسجيله في بيان الوفاة من قبل قوات النظام السوري:

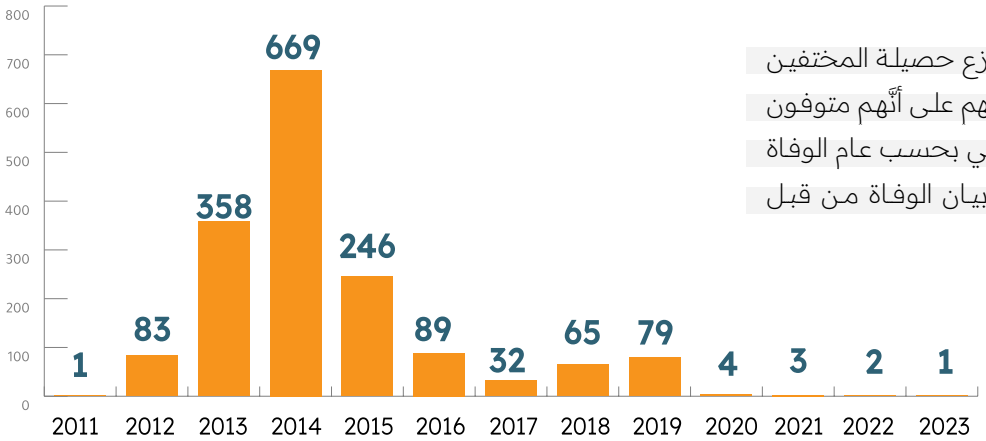

يظهر المخطط البياني أنَّ الحصيلة الأعلى من بين الـ 1632 حالة كان قد تم تسجيل وفاتهم في عام 2014، وذلك بحسب إخطارات الوفاة الصادرة عن دوائر السجل المدني، تلاه عام 2013 ثم عام 2015.

خريطة تظهر توزع حصيلة المختفين قسرياً الذين تم تسجيلهم على أنَّهم متوفون في دوائر السجل المدني حسب المحافظات التي ينتمون لها:

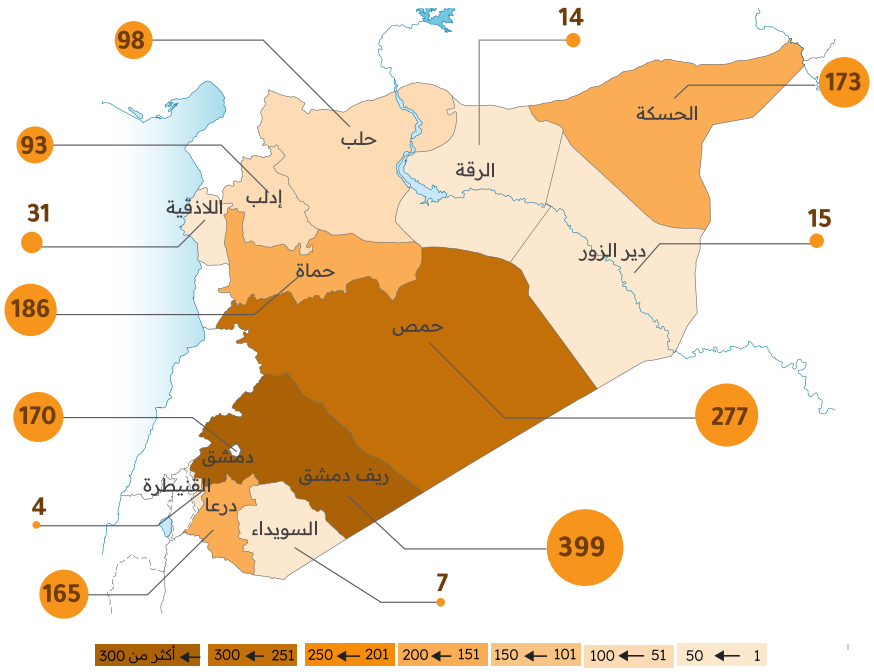

تظهر الخريطة أن أعلى حصيلة من المختفين الذي تمت توفيتهم عبر دوائر السجل المدني ال 1632، كانت في محافظة ريف دمشق، ثم حمص ثم حماة ثم الحسكة.

مخطط بياني يظهر توزع حصيلة المختفين قسرياً الذين تم تسجيلهم على أنَّهم متوفون في دوائر السجل المدني حسب مكان/محل الوفاة الذي تم تسجيله في بيان الوفاة من قبل قوات النظام السوري:

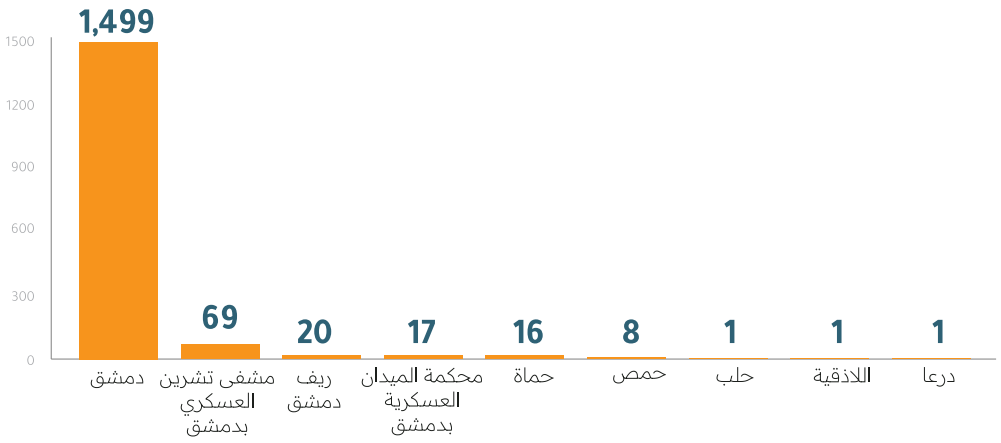

كما تمكنّا منذ بدايات عام 2015 وحتى الآن من تحديد هوية 1017 ضحية من بين قرابة 6786 ضحية ظهروا في الصور المسربة من المشافي العسكرية التابعة لقوات النظام السوري "صور قيصر المسربة"، ولدى مقاطعة الـ 1017 هوية مع ما سجلناه سابقاً في قاعدة بيانات الذين قتلوا بسبب التعذيب، وجدنا أنَّ 836 حالة كانت مسجلة لدينا مسبقاً، وبأنَّ 181 حالة لم تكن مسجلة.

مخطط بياني يظهر توزع حصيلة ضحايا التعذيب الذين تمكنت الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان من تحديد هوياتهم عبر الصور المسربة من المشافي العسكرية بحسب تاريخ اعتقالهم من قبل قوات النظام السوري:

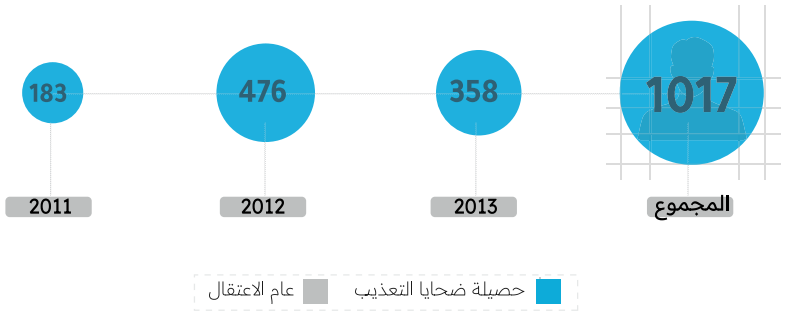

يظهر المخطط البياني أن الحصيلة الأعلى لضحايا التعذيب الذين تمكنا من تحديد هوياتهم عبر الصور المسربة من المشافي العسكرية كان قد تم اعتقالهم من قبل قوات النظام السوري في عام 2012 ثم عام 2013 يليه عام 2014 وهي الأعوام الأبرز التي شهدت أكبر موجة اختفاء قسري في مراكز الاحتجاز التابعة لقوات النظام السوري بحسب قاعدة بيانات الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان.

مخطط بياني يظهر توزع حصيلة ضحايا التعذيب الذين تمكّنا من تحديد هوياتهم عبر الصور المسربة من المشافي العسكرية بحسب الأفرع الأمنية التي قتلوا فيها:

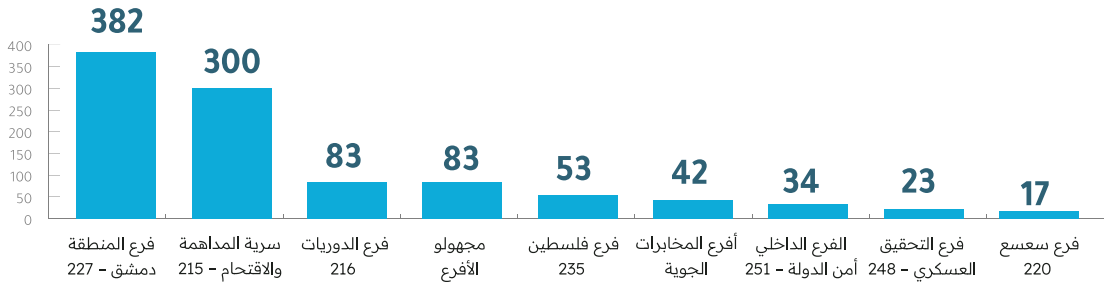

يظهر المخطط البياني لحصيلة الضحايا الذين تمكّنا من تحديد هوياتهم عبر الصور المسربة من المشافي العسكرية أنَّ الغالبية كانوا قد قتلوا في الفرع 227 "المعروف باسم فرع المنطقة" والفرع 215 "المعروف باسم سرية المداهمة والاقتحام" وهذا يوافق قاعدة بيانات الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان والتي تظهر أنَّ هذين الفرعين هم من بين الأفرع الأمنية الرئيسة التي قضى فيها المعتقلون والمختفون قسرياً.

ثالثاً: النظام السوري مستمر بانتهاك قرار محكمة العدل الدولية ولم يتخذ أي تدابير لوقف التعذيب في مراكز احتجازه

منذ أن أصدرت محكمة العدل الدولية في لاهاي قرارها في 16/ تشرين الثاني/ 2023، بشأن طلب تحديد التدابير المؤقتة الذي قدمته كندا وهولندا في القضية المتعلقة بتطبيق اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من المعاملات، أو العقوبات القاسية، أو اللاإنسانية، أو المهينة ضد النظام السوري، تقوم الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان بمراقبة يومية دقيقة لانتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان في مراكز الاحتجاز التابعة للنظام السوري، وعمليات الاعتقال/الاحتجاز التي تقوم بها قواته، إضافةً إلى التشريعات المحلية ذات الصلة التي يصدرها أو يلغيها أو يعدلها، أو التغييرات في المنظومة الأمنية التي تعتبر المتورط الأساسي في ارتكاب الانتهاكات ضد المدنيين في سوريا، وبناءً على ذلك أصدرنا تقارير دورية بهدف تقييم مدى التزام النظام السوري بقرار محكمة العدل الدولية، وتحليل البيانات والنتائج في حال عدم الالتزام.

حصيلة الانتهاكات المرتبطة بمراكز الاحتجاز التابعة للنظام السوري منذ 16/ تشرين الثاني/ 2023، وحتى 16/ أيار / 2024

منذ صدور قرار محكمة العدل الدولية في 16/ تشرين الثاني/ 2023، وحتى 16/ أيار/ 2024، وثَّقت الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان:

أولاً: 534 حالة اعتقال تعسفي بينهم 8 أطفال، و21 سيدة، تمَّ اعتقالهم داخل مراكز الاحتجاز التابعة لقوات النظام السوري، أفرج عن 63 حالة منهم، وتحوَّل 471 منهم إلى حالة اختفاء قسري.

ثانياً: 29 حالة قتل بسبب التعذيب داخل مراكز الاحتجاز التابعة لقوات النظام السوري، سجلنا تسليم جثمان واحد فقط من الضحايا لذويه، بينما لم نسجل تسليم جثامين الضحايا الآخرين.

ثالثاً: 14 حالة، لمختفين تم تسجيلهم على أنَّهم متوفون في دوائر السجل المدني، ونشير إلى أنَّ من بين الحالات التي تم تسجيلها عدداً من الضحايا الذين هم على صلة قربى فيما بينهم، وحالات لنشطاء سياسيين وطلاب جامعيين، وفي جميع الحالات لم يُذكَر سبب الوفاة، ولم يُسلّم النظام الجثث للأهالي، ولم يُعلن عن الوفاة وقت حدوثها.

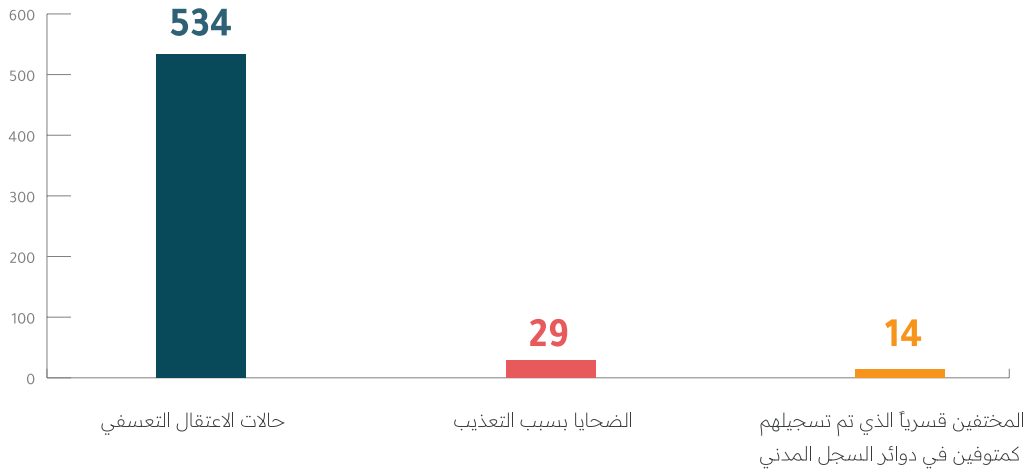

رابعاً: الاستنتاجات والتوصيات:

الاستنتاجات:

- لقد تركت ممارسات التعذيب آثاراً عميقة ومستدامة على الضحايا وذويهم والمجتمع ككل، وتجاوزت الأضرار الجسدية التي نتجت عن التعذيب لتمتد وتشمل أضراراً نفسية جسيمة، إضافةً إلى الآثار الاجتماعية وحتى الاقتصادية والقانونية، وذلك لأنَّ التعذيب ليس جريمة ضد الفرد فقط، بل هو جريمة ضد الإنسانية جمعاء.
- على الرغم من حظر القانون الدولي للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية وغير الإنسانية أو المذلة بصورة تامة، والتي أصبحت بمثابة قاعدة عرفية ملزمة لجميع أطراف النزاع، تثبت البيانات السابقة أنَّ جميع القوى المسيطرة في سوريا قد مارست التعذيب ضد المحتجزين في مراكز احتجازها وبشكل خاص النظام السوري، وبأنَّ هذه الممارسات ما زالت مستمرة حتى الآن، ولا يوجد لدينا اعتقاد بأنَّها سوف تتوقف بظل الأوضاع الحالية السائدة في سوريا.
- إنَّ البيانات الواردة في التقرير تؤكّد أنَّ النظام السوري مستمر في عمليات التعذيب بمختلف أشكاله، بدءاً من عملية الاعتقال التعسفي التي تعتبر شكلاً من أشكال التعذيب، حيث تتم بأسلوب أقرب إلى الخطف، ودون مذكرة قضائية، وما يتزامن معها من استخدام للعنف المفرط والضرب بمختلف أشكاله ودرجاته والذي عادةً ما يبدأ منذ اللحظة الأولى للاعتقال، ويبقى متواصلاً طوال مدة الاحتجاز عبر إخضاع المعتقل لظروف احتجاز قاسية وغير إنسانية وإحالته إلى محاكم استثنائية أمنية تشابه ظروف محاكمتها عمليات التحقيق في الأفرع الأمنية.
- استناداً إلى حالات الاعتقال التعسفي والتعذيب والاختفاء القسري الموثّقة لدينا في سوريا من قبل قوات النظام السوري فلا يوجد لدينا أي مؤشر ينفي استمرار النظام السوري في عمليات التعذيب، أو قيامه بأدنى الإجراءات كاستجابة لقرار التدابير المؤقتة الصادر عن محكمة العدل منذ صدوره، فضلاً عن استمرار احتجازه لما لا يقل عن 136192 شخصاً لا يزالون قيد الاعتقال التعسفي أو الاختفاء القسري ويعانون من التعذيب في مراكز الاحتجاز التابعة له. لم يقم النظام السوري بفتح تحقيق واحد عن اختفاء المواطنين السوريين أو تعذيبهم من قبل قواته، بل إنَّه شرعن "قوانين" تحميهم من العقاب.

التَّوصيات:

تدعو الشَّبكة السورية لحقوق الإنسان المجتمع الدولي والدول الأطراف في اتفاقية مناهضة التعذيب باتخاذ ما يلزم من إجراءات لإقامة ولايتها القضائية على مرتكبي جرائم التعذيب، واتخاذ إجراءات عقابية جديَّة بحقِّ النظام السوري لردعه عن الاستمرار في قتل المواطنين السوريين تحت التعذيب، والضغط على بقية أطراف النزاع بمختلف الطرق الممكنة لوقف استخدام التعذيب بشكل نهائي. كما تدعو الدول الموقّعة على اتفاقيات جنيف أن تُكافح الجرائم ضدَّ الإنسانية وجرائم الحرب، والدول التي تتمتع بولاية قضائية عالمية أن تُسهمَ بشكل أكبر في دعم رفع قضايا بشكل أوسع ضد مرتكبي الانتهاكات في سوريا. وتوصي محكمة العدل الدولية أن تصدر بياناً تقيّم فيه مدى التزام النظام السوري بالإجراءات المؤقتة التي أصدرتها، وذلك بعد مضي أكثر من 8 أشهر على القرار. كما تطالب أطراف النزاع في سوريا بالتوقف الفوري عن كافة أساليب التعذيب، وانتزاع الاعترافات تحت التعذيب، والالتزام بمبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان، والتحقيق في جميع عمليات التعذيب والوفيات بسبب التعذيب، وتعويض الأسر والضحايا. والإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع المعتقلين تعسفياً وبشكل خاص الأطفال والنساء، وكشف مصير عشرات آلاف المختفين قسرياً

محكمة العدل الدولية:

- تعتبر هذه القضية اختباراً حقيقياً لمصداقية وسلطة المحكمة الدولية، وتحتم عليها أن تتخذ إجراءات فورية وفعالة للتصدي لهذه الانتهاكات وضمان تحقيق العدالة والمساءلة، لذلك لا بدَّ من اتخاذ كل الإجراءات الممكنة ضد النظام السوري بما في ذلك إصدار قرار ملزم من مجلس الأمن يطالب بوقف التعذيب المنهجي الذي يشكل جرائم ضد الإنسانية، ويدين انتهاك النظام السوري لقرار محكمة العدل الدولية.
- على المحكمة أن تصدر بياناً تقيّم فيه مدى التزام النظام بالإجراءات المؤقتة التي أصدرتها، وذلك بعد مضي أكثر من ٦ أشهر على القرار.
- على المحكمة أن تصدر إجراءات مؤقتة أكثر صرامة بحقّ النظام السوري بسبب الدلائل الكثيرة التي تشير إلى عدم التزامه بالإجراءات المؤقتة السابقة.

الأمم المتحدة والمجتمع الدولي:

- على كافة الدول الأعضاء في المحكمة -هم جميع دول العالم- قطع كافة أشكال العلاقات السياسية والعسكرية مع النظام السوري إثر خرقه الصارخ لقرار محكمة العدل الدولية.
- اتخاذ إجراءات إضافية ضد النظام السوري، وتكثيف العقوبات لضمان إنصاف الضحايا وحماية حقوق الإنسان في سوريا.
- لا بدَّ من متابعة تنفيذ القرار 2042 الصادر بتاريخ 14/ نيسان/ 2012، و2043 الصادر بتاريخ 21/ نيسان/ 2012، و2139 الصادر بتاريخ 22/ شباط/ 2014، والقاضي بوضع حدٍّ للإخفاء القسري.
- اللجوء إلى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لحماية المعتقلين من الموت داخل مراكز الاحتجاز، ولوضع حدٍّ لوباء الاختفاء القسري المنتشر في سوريا، كونه يُهدد أمن واستقرار المجتمع، وإيقاف عمليات التعذيب والموت بسبب التعذيب داخل مراكز الاحتجاز التابعة للنظام السوري، وإنقاذ من تبقى من المعتقلين في أسرع وقت.

إلى النظام السوري:

- الامتثال لقرار محكمة العدل الدولية والتعاون معها وتقديم المتهمين إلى المحاكمة العادلة.
- يجب أن تتوقف فوراً عمليات الاعتقال التَّعسفي والإخفاء القسري التي لا تزال مستمرةً حتى الآن بحسب هذا التَّقرير، ويجب الكشف عن مصير جميع المعتقلين والمختفين قسرياً، والسماح لأهلهم بزيارتهم فوراً، وتسليم جثث المعتقلين الذين قتلوا بسبب التعذيب إلى ذويهم.
- الإفراج دون أي شرط عن جميع المعتقلين، الذين تمّ احتجازهم لمجرد ممارسة حقوقهم السياسية والمدنية، وإطلاق سراح النساء والأطفال، وذوي الاحتياجات الخاصة والمرضى وكبار السن، والتَّوقف عن اتخاذ أيٍّ من المعتقلين كرهائن حرب.
- التوقف عن التلاعب ببيانات المختفين قسرياً في السجل المدني، وتسخير أجهزة الدولة لخدمة السياسة الأمنية.

إلى بقية أطراف النزاع (قوات سوريا الديمقراطية، فصائل المعارضة المسلحة، هيئة تحرير الشام):

- الالتزام بمعايير القانون الدولي لحقوق الإنسان، والتوقف عن استخدام التعذيب بحقِّ الخصوم السياسيين، أو العسكريين، وفتح تحقيقات بحقِّ المتورطين في هذه الجرائم، ومحاسبتهم.
- التوقف عن انتزاع اعترافات تحت التعذيب، وإلغاء كافة الأحكام والقرارات الناجمة عن ذلك.
- السماح بدخول اللجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمات الحقوقية بشكل فوري ودون أي تنسيق مسبق إلى مراكز الاحتجاز.
- الإفصاح عن جميع المعتقلين ونشر قوائم بأسمائهم، ونشر مواقع وأماكن مراكز الاحتجاز السرية، والسماح للأهالي والمنظمات الحقوقية بزيارتهم.

شكر وتضامن

كل الشَّكر للضحايا وذويهم والشُّهود والنشطاء المحليين الذين ساهموا بشكل فعَّال في التبليغ عن الانتهاكات الواردة في التَّقرير، وكل التضامن مع الضحايا المعتقلين والمختفين قسرياً وعائلاتهم.

SNHR

الشبكة السورية لحقوق الإنسان

لا عدالة بلا محاسبة

info@snhr.org
www.snhr.org